



اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

الدورة الأولى

٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

جنيف، سويسرا، ٨-١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

قرار

FCTC/MOP1(4)

حضور الدول الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية والدول غير الأطراف فيها ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي والمنظمات الحكومية الدولية ذات الطابع الدولي والمنظمات غير الحكومية في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

اجتماع الأطراف،

إذ يشير إلى المواد ٢٩ و ٣٠ و ٣١ المتعلقة بمركز المراقبين من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية)،

١- يقرر دعوة الفئات التالية من الأطراف الفاعلة لحضور الجلسات المفتوحة وتلك العلنية من دورته الأولى:

(أ) الدول الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية التي هي ليست أطرافاً في البروتوكول؛

(ب) الدول الأعضاء في المنظمة التي هي ليست أطرافاً في اتفاقية المنظمة الإطارية؛

(ج) المنظمات الحكومية الدولية ذات الطابع الدولي التي تتمتع بمركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية؛

(د) المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية؛

٢- يقرر كذلك دعوة منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي والمنظمات الحكومية الدولية ذات الطابع الدولي والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم طلبات بشأن الحصول على مركز مراقب لدى اجتماع الأطراف في دورته الثانية ودوراته اللاحقة، وذلك عقب مراعاة ما يلي:

(أ) يجب أن يؤيد الجهاز الرئاسي لأي واحدة من هذه المنظمات طلبها المقدم بشأن الحصول على مركز مراقب لدى اجتماع الأطراف؛

(ب) يجب ألا تربط أي واحدة من هذه المنظمات علاقة بدوائر صناعة التبغ أو تتأثر بها بأي حال من الأحوال، وذلك بما يتماشى مع المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية ومبادئها التوجيهية بصيغتها التي اعتمدها بها مؤتمر الأطراف، وبما يشمل عدم إقامة تلك المنظمات لشراكات مع دوائر صناعة التبغ أو أي كيان تجاري آخر ذي مصالح راسخة، أو حصولها على أموال من تلك الدوائر أو ذاك الكيان.

(الجلسة العامة الأولى، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨)

= = =